

تاج العروس من جواهر القاموس

القاسميُّ : الشَّـدِيدُ والشَّـمَرُ ذَلِيٌّ : الخَادِي . وارُ تَعَفَّـ وَمِنْهُ حَدِيثُ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : (يَا كُـلُّونَ مِنْ تِلْكَ الدَّابَّةِ مَا شَاءُوا حَتَّى ارْتَعَفُوا أَيْ سَبَقُوا) وَتَقَدَّسُوا يَقُولُ : قَوِيَّتْ أَقْدَامُهُمْ فَرَكَبُوهَا . قَالَ أَبُو عَبْدِ دَعْدَةَ : بَيْنَنَا نَذْرٌ كُنَّا رَعَفَ بِهِ الْبَابُ : أَيْ دَخَلَ عَلَيْنَا مِنَ الْبَابِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَهُوَ مَجَازٌ . وَرَعَفَ الدَّمُ كَسَمِعَ : سَأَلَ فَسَبَّ . وَهُوَ مَجَازٌ . وَمِنْ الْمَجَازِ : الْمِرَاعِفُ : الْأَنْفُ وَحَوَالِيهِ يُقَالُ : لَأَثُوا عَلَى مِرَاعِفِهِمْ . وَيُقَالُ لِلْمَرَّةِ : لُوثِي عَلَى مِرَاعِفِكَ أَيْ : تَلَأْتُ مِي . وَفِي الصَّحَاحِ : يُقَالُ : فَعَلْتُ ذَلِكَ عَلَى الرَّغْمِ مِنْ مِرَاعِفِهِ مِثْلُ مِرَاعِمِهِ . وَالرَّاعِفُ : طَرَفُ الْأَرْنَبَةِ كَمَا فِي الصَّحَاحِ لِتَقَدُّمِهِ صِفَةً غَالِبَةً وَقِيلَ : هُوَ عَامَّةُ الْأَنْفِ وَالْجَمْعُ : رَوَاعِفُ يُقَالُ : مَا أَمْلَجَ رَاعِفَ أَنْفِهَا وَهُوَ مَجَازٌ . وَمِنْ الْمَجَازِ : ظَهَرَ الرَّاعِفُ هُوَ : أَنْفُ الْجَيْلِ عَلَى التَّشْبِيهِ وَهُوَ مِنْ ذَلِكَ لِأَنَّه يُسَبِّقُ أَيْ يَتَقَدَّمُ وَجَمْعُهُ : الرَّوَاعِفُ . الرَّاعِفُ : الْفَرَسُ يَتَقَدَّمُ الْخَيْلَ كَالْمُسْتَرَعِفِ وَقَدْ تَقَدَّمَ شَاهِدُهُ قَرِيبًا . الرَّاعِفُ كَأَمِيرٍ : السَّحَابُ يَكُونُ فِي مُقَدِّمِ السَّحَابَةِ قَالَهُ أَبُو عَمْرٍو . وَالرَّعَافِيُّ كَعَرَابِيٍّ : الْمِعْطَاءُ أَيْ : الرَّجُلُ الْكَثِيرُ الْعَطَاءِ مَأْخُوضٌ مِنَ الرَّعَافِ وَهُوَ الْمَطَرُ الْكَثِيرُ . وَالرَّعُوفُ بِالضَّمِّ : الْأَمَطَارُ الْخِفَافُ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ . وَرَاعُوفَةُ الْبَيْتْرِ وَأُرْعُوفَتُهَا اللَّغُغَتَانِ حَكَاهُمَا الْجَوْهَرِيُّ عَنْ أَبِي عَبْدِ دَعْدَةَ : صَخْرَةٌ تُتْرَكُ فِي أَسْفَلِ الْبَيْتْرِ إِذَا احْتَفِرَتْ تَكُونُ هُنَاكَ لِيَجْلِسَ الْمُسْتَقْبِلُ عَلَيْهَا حِينَ التَّنْقِيَةِ أَوْ صَخْرَةٌ : تَكُونُ عَلَى رَأْسِ الْبَيْتْرِ يَقُومُ عَلَيْهَا الْمُسْتَقْبِلُ وَالْوَجْهَانِ ذَكَرَهُمَا الْجَوْهَرِيُّ وَقِيلَ : هُوَ حَجَرٌ نَاتِيٌّ فِي بَعْضِ الْبَيْتْرِ يَكُونُ صُلْبًا لَا يُمَكِّنُهُمْ حَفْرُهُ فَيُتْرَكُ عَلَى حَالِهِ وَقَالَ خَالِدُ بْنُ جَنْبَةَ : رَاعُوفَةُ الْبَيْتْرِ : النَّطَافَةُ قَالَ : وَهِيَ مِثْلُ عَيْنِ عَلَى قَدَرٍ جُحِرَ الْعَقْرَبِ نَيْطًا فِي أَعْلَى الرَّكِيَّةِ فَيُجَاوِزُ وَنَهَا فِي الْحَفْرِ خَمْسَ قِيَمٍ وَأَكْثَرَ وَرُبَّمَا وَجَدُوا مَاءً كَثِيرًا تَيَجَّسُّهُ وَقَالَ شَمْرٌ : مَنْ ذَهَبَ بِالرَّعُوفَةِ إِلَى النَّطَافَةِ فَكَأَنَّه أَخَذَهُ مِنْ رُعَافِ الْأَنْفِ وَهُوَ

سَيَلَانُ دِمَمِهِ وَقَطْرَانُهُ وَمَنْ ذَهَبَ بِهَا إِلَى الْحَجَرِ الَّذِي يَتَقَدِّمُ طَيِّبَ
الْبَيْتِ - عَلَى مَا ذُكِرَ - فَهُوَ مِنْ رَعْفِ الرَّجُلِ أَوْ الْفَرَسِ : إِذَا تَقَدَّمَ
وَسَبَقَ وَنَقَلَ الْجَوْهَرِيُّ الْحَدِيثَ : (أَنْزَلَهُ صَلَّى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُحْرًا
وَجُعِلَ سُحْرُهُ فِي جُفِّ طَلْعَةٍ وَدُفْنِ تَحْتِ رَاعُوْفَةِ الْبَيْتِ) . قُلْتُ
وَيُرْوَى رَاعُوْفَةَ بِالثَّاءِ الْمُثَلَّثَةِ وَقَدْ ذُكِرَ فِي مَحَلِّهِ . وَأَرَعْفَهُ :
أَعْجَلَهُ كَمَا فِي الصَّحاحِ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ : زَعَمُوا وَلَيْسَ بِثَبْتٍ . أَرَعْفَ
الْقِرْبَةَ : مَلَأَهَا حَتَّى تَرَعُفَ كَمَا فِي الصَّحاحِ : وَفِي الْأَسَاسِ : حَتَّى رَعَفَتْ
وَهُوَ مَجَازٌ قَالَ عُمَرُ بْنُ لَجَأٍ :

" حَتَّى تَرَى الْعُلَيْةَ فِي اسْتِوَائِهَا .

" يَرَعُفُ أَعْلَاهَا مِنْ امْتِلَائِهَا .

" إِذَا طَوَى الْكَفَّ عَلَى رِشَائِهَا